State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

الفصل التشريعي السادس عشر

دور الانعقاد العادى الأول

التقريـــر (2)

لجنة الشؤون المالية والاقتصادية

التاريخ : ١١ **شعبان ١٤٤٢هـ**

الموافق : ٢٥ **مارس ٢٠٢١ م**

السيد / رئيس مجلس الأمـــة **المحترم**

تحية طيبة وبعد ،،،

يسرني أن أقدم لكم **التقرير الثاني** للجنة الشؤون المالية والاقتصادية عن اقتراحات بقانون بشأن تأجيل أقساط القروض ومعالجة الآثار المترتبة على انتشار وباء كورونا وتداعياته وعددها (5). **والمحال بعضها بصفة الاستعجال**

برجاء عرضه على المجلس الموقر.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

رئيس اللجنة المالية والاقتصادية

أحمد محمد الحمد

يدرج في جدول أعمال الجلسة القادمة
مع إعطائه صفة الاستعجال

٢٥/٣/٢٠٢١

www.kna.kw

P.O.Box 719 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

ص.ب.716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

الفصل التشريعي السادس عشر

دور الانعقاد العادي الأول

التقريـــــر (الثاني)

للجنة الشؤون المالية والاقتصادية

عـــــن :

الاقتراحات بقانون بشأن تأجيل أقساط القروض ومعالجة الآثار المترتبة على انتشار وباء كورونا وتداعياته وعددها (٥) والمحال بعضها بصفة الاستعجال

إعداد: فيصل الكندري

مراجعة: د. هاله الحميدي

فهـــرس المرفقـــات

م	الموضـــــــوع	الصفحة
1	تقرير اللجنة رقم (2)	13-4
2	القانون كما انتهت إليه اللجنة ومذكرته الإيضاحية	18-14
3	الجدول المقارن	30-19
4	الاقتراحات بقانون وعددها (5)	69-31

التاريخ : شعبان 1442هـ — **الفصل التشريعي السادس عشر**

الموافق : مارس 2020م — **دور الانعقاد العادي الأول**

التقرير (2)

للجنة الشؤون المالية والاقتصادية

عن:

1- الاقتراح بقانون بشأن وقف سداد القروض لمدة ستة أشهر، المقدم من السيد العضو/ سعدون حماد العتيبي. (محال بتاريخ 2021/3/22)

2- الاقتراح بقانون بشأن معالجة الآثار المترتبة على انتشار وباء كورونا وتداعياته، المقدم من السادة الأعضاء/ أسامة أحمد المناور، مبارك عبدالله العجمي، د. عبدالله محمد الطريجي، د. خالد عايد العنزي، أحمد محمد الحمد (والمحال بصفة الاستعجال). (محال بتاريخ 7\3\2021)

3- اقتراح بقانون بشأن تأجيل أقساط القروض، المقدم من السادة الأعضاء/ يوسف فهد الغريب، د. حمود مبرك العازمي، أحمد محمد الحمد، فرز محمد الديحاني، أحمد خليفة الشحومي (والمحال بصفة الاستعجال بتاريخ 2021/3/21)

www.kna.kw

4- **اقتراح بقانون بشأن تأجيل أقساط القروض، المقدم من السادة الأعضاء/ د. هشام الصالح، حمد سيف الهرشاني، د. عبدالله محمد الطريجي، سعد خالد الخنفور، د. خالد عايد العنزي (والمحال بصفة الاستعجال بتاريخ 2021/3/21).**

5- **الاقتراح بقانون بشأن تأجيل سداد أقساط قروض المواطنين لمدة سنة، المقدم من السيد العضو/ سعود سعد أبوصليب. (محال بتاريخ 2021/3/22).**

الإحالـــــة:

أحال السيد رئيس مجلس الأمة الاقتراحات المشار إليها أعلاه حسب تواريخ الإحالة المبينة قرين كل منها، وذلك لدراستهم وإعداد تقرير بشأنهم.

اجتماعات اللجنة:

وبهذا الصـــدد عقدت اللجنة اجتماعين الأول بتاريخ 2021/3/23 والثاني بتاريخ 2021/3/25 حضر جانباً منهما كلاً من:

وزارة المالية:

- السيدة / أسيل السعد المنيفي — الوكيل المساعد لشؤون الميزانيات ووكـــــيل وزارة المالية بالإنابـة

www.kna.kw

- السيد / عبدالعزيز إبراهيم الملا — مـــــدير إدارة الدين العـــــام

الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة:

- السيد / عادل شملان الحساوي — المديـــــر العـام بالتكليف
- السيد / د. محمد حسين جاسم — مديـــــر المكتب القانوني
- السيد / أحمد مرزوق المطيري — رئـــيس قسم متابعة اللجان

المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية:

- السيد / خالـــد عبد الله الفضالـة — نائـــب المـــــــــــدير العـــــــــام للشؤون التأمينية
- السيدة / مها عبدالله الرجعان — مستشـــــــــــار قانوني

بنك الكويت المركزي:

- السيد / يوسف جاسم العبيد — نائـــب محافظ بنك الكويت المركزي
- السيد / هيا بندر الحميدي — مديـــر مكتب الاستقرار المالي بالوكالة

الضيوف من السادة الأعضاء:

- السيد العضو / أسامة أحمد المناور

www.kna.kw

الهدف من الاقتراحات بقوانين:

تهدف الاقتراحات بقانون في مجملها إلى تخفيف الأعباء التي فرضتها جائحة فيروس كورونا على الأفراد وآثارها السلبية التي انعكست على كافة قطاعات الدولة، وذلك بتأجيل الأقساط.

رأي لجنة الشؤون التشريعية والقانونية:

وقد اطلعت اللجنة على تقريري لجنة الشؤون التشريعية والقانونية رقمي (36) و(52) وجاء رأي اللجنة أن الاقتراحات بقانون المرفقة في التقريرين لا تشوبهم شبهة مخالفة أحكام الدستور.

وبهذا الصدد استمعت اللجنة إلى رأي الجهات المختصة والتي جاءت كالتالي:

وزارة المالية:

أوضحت وزارة المالية أنها معنية بصندوق دعم الأسرة وصندوق المتعثرين فيما يخص تأجيل الأقساط، وقد سبق أن صدر قرار مجلس الوزراء 573 بتاريخ 2020/4/27 بالموافقة على تأجيل أقساط الصندوقين، وصدر القانون رقم 6 لسنة 2020 بتأجيل تحصيلها لمدة ستة أشهر، وبلغ إجمالي المتحصلات التي تم تأجيلها ما يقارب 13 مليون دينار كويتي، وأن التكلفة الاقتصادية في حال استثمار هذا المبلغ من قبل الهيئة العامة للاستثمار تقدر ما بين 71-85 ألف دينار فقط.

www.kna.kw

وفيما يلي بيان بوضع الصندوقين:

الصندوق	المبلغ المتوقع تحصيله للشهر الواحد (د.ك)	المبلغ الإجمالي المتوقع تحصيله لفترة 6 أشهر (د.ك)	عدد العملاء المستفيدين
المتعثرين	1,250,500	7,500,000	15,947
دعم الأسرة	2,000,000	12,000,000	16,333
الإجمالي	3,250,000	19,500,000	32,280

وستبلغ التكلفة الاقتصادية عن تأجيل المبالغ المشار إليها في الجدول السابق في حال استثمار هذا المبلغ من قبل الهيئة العامة للاستثمار ما بين 85-110 ألف دينار كويتي بناء على سعر الفائدة الشهرية ما بين (0.875%-1.125%).

وأضافت أن الخزانة العامة للدولة تعاني من ضعف في السيولة وتحتاج إلى الدعم، لا أن يتم إرهاقها بأعباء إضافية، وأنه يجب تحديد الفئات المتضررة فعلياً من الجائحة لكي يتم تأجيل الأقساط الخاصة بها، حيث أن معظم الكويتيون يعملون في القطاع الحكومي ولم تتأثر رواتبهم على الإطلاق، بل تراجع الانفاق في الفترة الأخيرة خاصة خلال الإغلاق الجزئي وذلك ثابت في الإحصاءات الرسمية.

المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية:

بيّنت المؤسسة أنه عندما تم تأجيل الاستقطاعات المستحقة لهم لم ترغب شريحة من المتقاعدين بالتأجيل أو تخفيض القسط الخاص بالمعاشات المقدمة، والكلفة التي تحملتها المؤسسة تم أخذها من موارد المؤسسة بسبب عدم وجود عوائد استثمار مقابل تلك الاستقطاعات والاقساط المؤجلة.

www.kna.kw

وأضافت المؤسسة أن التأجيل غير مجدي، فليست جميع الحالات تستحق التأجيل، وأن الأرقام تغيرت منذ التأجيل الذي حصل في العام الماضي.

وفيما يخص الكلفة المالية المترتبة عن تأجيل الأقساط لمدة ستة أشهر ابتداءً من أبريل 2021 فهي كالتالي:

تكاليف التأجيل لسنة 2021	التكلفة (بالمليون د.ك)
أقساط الاستبدال	19.51
أقساط المعاش المقدم	10.32
اشتراكات المؤمن عليهم في الباب الخامس	1.15
اشتراكات أصحاب الأعمال في القطاعين الأهلي والنفطي غير المملوكة للدولة	5.05
الإجمالي	36.03

بنك الكويت المركزي:

أوضح البنك المركزي أنه المعني في الإشراف على البنوك والمؤسسات المالية في الدولة، وذكر البنك المركزي قيام البنوك التقليدية والإسلامية بتاريخ 2020/3/20 بمبادرة منها وعلى حسابها الخاص القيام بتأجيل أقساط عملائها لمدة ستة أشهر وكانت الكلفة ما يقارب 340 مليون دينار كويتي.

وأضاف البنك المركزي أن البنوك قد تضررت جراء ذلك، حيث أن التدفقات المالية التي كانت ترد بشكل أقساط عندما يتم تأجيلها تضر بالسيولة، والبنوك ليست لديها القدرة على تحمل التبعات المالية مرةً أخرى، وذلك ينطبق أيضاً على شركات التمويل، وينعكس على أموال المودعين.

www.kna.kw

وكان رأيهم في الختام هو رفض تأجيل الأقساط وعدم الاتفاق على ذلك.

الصندوق الوطني لرعاية المشروعات الصغيرة والمتوسطة:

أشار الصندوق الوطني أنه قد سبق وصدر قرار في فبراير 2021 بتأجيل أقساط أصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة الممولة من قبل الصندوق وذلك لمدة عام، وذلك استشعاراً من الصندوق بمعاناة هذه الفئة ومدى تضررهم من تداعيات الجائحة.

وزارة النفط:

أفادت الوزارة أن الاقتراحات لم تتضمن أي مساس بحقوق مؤسسة البترول وشركاتها التابعة حيث أن الاقتراحات تتعلق بأصحاب الأعمال في القطاعين الأهلي والنفطي غير المملوك للدولة بالكامل.

بنك الائتمان والمؤسسة العامة للرعاية السكنية ووزارة التعليم العالي:

وجهت لجنة الشؤون المالية والاقتصادية دعوة إلى الجهات المشار إليها لحضور اجتماعها المنعقد يوم الثلاثاء الموافق 2021/3/23 إلا أنها لم تحضر الاجتماع.

عمل اللجنـــة

اطلعت اللجنة على الاقتراحات بقوانين، ورأت أن الغاية منها مستحقة والتي تتمثل في التخفيف من تداعيات أزمة فيروس كورونا التي انعكست آثارها السلبية على كافة قطاعات الدولة، والتخفيف من الأعباء المالية التي تثقل كاحل الأفراد في هذه الأزمة وقامت اللجنة بحساب التكلفة التقريبية المترتبة عن تطبيق أحكام هذا القانون بناءً على المعطيات التي وردت إليها وذلك على النحو التالي:

تكلفة التأجيل التقريبية لمدة ستة أشهر:

البيان	التكلفة (بالمليون د.ك)
أقساط الاستبدال	19.51
أقساط المعاش المقدم	10.32
اشتراكات المؤمن عليهم في الباب الخامس	1.15
اشتراكات أصحاب الأعمال في القطاعين الأهلي والنفطي غير المملوكة للدولة	5.05
أقساط البنوك الإسلامية والتقليدية وشركات التمويل والاستثمار	340
أقساط صندوق المتعثرين وصندوق دعم الأسرة	0.11
الإجمالي	376,14

وبناء على ما سبق قررت اللجنة ما يلي:

1- تأجيل جميع الالتزامات المالية المستحقة على المواطنين للجهات التالية:

www.kna.kw

- صندوق معالجة أوضاع المواطنين المتعثرين.
- صندوق دعم الأسرة.
- المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.
- بنك الائتمان والمؤسسة العامة للرعاية السكنية.

2- تأجيل جميع الأقساط المستحقة للبنوك الإسلامية والتقليدية وشركات التمويل والاستثمار.

3- تأجيل الالتزامات المالية لمدة ستة أشهر، ومنح الجهات الحق بالتأجيل لمدة أخرى إذا لزم الأمر.

التصويـــــت:

بعد المناقشة وتبادل الآراء انتهت اللجنة إلى الموافقة بإجماع الأعضاء الحاضرين على الاقتراح بقانون في شأن تأجيل الالتزامات المالية لمدة ستة أشهر، وذلك على النحو المبين بالجدول المقارن.

واللجنة تقدم تقريرها إلى المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده.

مقـرر اللجنـة

حمد سيف الهرشاني

المرفقات :

- القانون كما انتهت إليه اللجنة ومذكرته الإيضاحية .
- نسخة من الاقتراحات قانون وعددها (5).
- الجدول المقارن.

مرفق (1)

النص كما انتهت إليه اللجنة ومذكرته الإيضاحية

اقتراح بقانون

رقم ( ) لسنة 2021

في شأن تأجيل الالتزامات المالية لمدة ستة أشهر

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم 30 لسنة 1965 بشأن بنك الائتمان الكويتي،
- وعلى القانون رقم 32 لسنة 1968 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية والقوانين المعدلة له،
- وعلى قانون التأمينات الاجتماعية الصادر بالأمر الأميري بالقانون رقم 61 لسنة 1976 والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم 47 لسنة 1993 في شأن الرعاية السكنية والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم 51 لسنة 2010 بإنشاء صندوق لمعالجة أوضاع المواطنين المتعثرين في سداد القروض الاستهلاكية والمقسطة تجاه البنوك وشركات الاستثمار، والمعدل بالقانون رقم 28 لسنة 2014،
- وعلى القانون رقم 104 لسنة 2013 في شأن إنشاء صندوق دعم الأسرة، والمعدل بالقانون 27 لسنة 2014،
- وعلى القانون رقم 6 لسنة 2020 بتأجيل تحصيل الأقساط المستحقة على عملاء صندوقي المتعثرين ودعم الأسرة،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه،

www.kna.kw

مادة أولى

يؤجل سداد الالتزامات المالية المستحقة على المواطنين لدى الجهات التالية:

1- صندوق معالجة أوضاع المواطنين المتعثرين.

2- صندوق دعم الأسرة.

3- المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.

4- بنك الائتمان والمؤسسة العامة للرعاية السكنية.

وتصدر هذه الجهات القرارات والشروط المتعلقة بتنفيذ أحكام هذا القانون.

مادة ثانية

يؤجل سداد أقساط القروض الاستهلاكية والمقسطة في البنوك المحلية وشركات الاستثمار وشركات التمويل الخاضعة لرقابة البنك المركزي.

ويضع البنك المركزي الشروط والضوابط اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون.

مادة ثالثة

تحدد مدة التأجيل المنصوص عليها في المادتين السابقتين في ستة أشهر ابتداءً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

ويجوز بقرار من الجهات المعنية في تطبيق أحكام هذا القانون تمديد المدة لستة أشهر أخرى.

مادة رابعة

تؤخذ الأموال اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون من الخزانة العامة للدولة.

www.kna.kw

مادة خامسة

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء -كل فيما يخصه- تنفيذ هذا القانون ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت

نواف الأحمد الصباح

المذكرة الايضاحية للاقتراح بقانون
رقم ( ) لسنة 2021
في شأن تأجيل الالتزامات المالية لمدة ستة أشهر

تسببت جائحة فايروس كورونا في أضرار اقتصادية واجتماعية بالغة إثر اتخاذ قرارات الإغلاق حفاظاً على صحة المجتمع.

واعتباراً لكون معظم المواطنين ملزمون بأداء أقساط مالية للوفاء بما في ذمتهم لعدد من الجهات الحكومية والبنوك المحلية والشركات الخاضعة لرقابة البنك المركزي وتقديراً للظروف المالية العصيبة التي تواجههم جراء تداعيات الجائحة، فقد جاء هذا الاقتراح بقانون ليتيح لهم الاستفادة من تأجيل الالتزامات المالية المستحقة عليهم لمدة ستة أشهر من تاريخ سريان هذا القانون على أن تحدد الجهات المعنية الضوابط والشروط اللازمة لتنفيذه.

حيث نصت المادة الأولى من هذا القانون على تأجيل سداد الالتزامات المالية المستحقة على المواطنين لدى الجهات التالية:

1- صندوق معالجة أوضاع المواطنين المتعثرين.
2- صندوق دعم الأسرة.
3- المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.
4- بنك الائتمان والمؤسسة العامة للرعاية السكنية.

أما المادة الثانية تتعلق بتأجيل سداد أقساط القروض الاستهلاكية والمقسطة في البنوك المحلية وشركات الاستثمار وشركات التمويل الخاضعة لرقابة البنك المركزي، ويضع البنك المركزي الشروط والضوابط اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون.

www.kna.kw

P.O.Box 719 Safat, Postal Code 13008 Kuwait
ص.ب.716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

وجاءت المادة الثالثة لتحدد مدة التأجيل بستة أشهر تبدأ من تاريخ العمل بهذا القانون، وأعطت الحق للجهات المعنية بتمديد تلك المدة لمدة مماثلة.

وفيما يخص التكلفة المالية لهذا القانون، نصت المادة الرابعة على أخذ الأموال اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون من الخزانة العامة للدولة.

ونصت المادة الخامسة أنه على رئيس مجلس الوزراء والوزراء -كل فيما يخصه- تنفيذ هذا القانون ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

مرفق (2)

الجدول المقارن

جدول مقارن عن:

الاقتراحات بقانون وعددها 5 بشأن:

1- الاقتراح بقانون بشأن وقف سداد القروض لمدة ستة أشهر، المقدم من السيد العضو/ سعدون حماد العتيبي. (محال بتاريخ 2021/3/22)

2- الاقتراح بقانون بشأن معالجة الآثار المترتبة على انتشار وباء كورونا وتداعياته، المقدم من السادة الأعضاء/ أسامة أحمد المناور، مبارك عبدالله العجمي، د. عبدالله محمد الطريجي، د. خالد عايد العنزي، أحمد محمد الحمد (والمحال بصفة الاستعجال). (محال بتاريخ 7\3\2021)

3- الاقتراح بقانون بشأن تأجيل أقساط القروض، المقدم من السادة الأعضاء/ يوسف فهد الغريب، د. حمود مبرك العازمي، أحمد محمد الحمد، فرز محمد الديحاني، أحمد خليفة الشحومي (والمحال بصفة الاستعجال). (محال بتاريخ 2021/3/17)

4- الاقتراح بقانون بشأن تأجيل أقساط القروض، المقدم من السادة الأعضاء/ د. هشام الصالح، حمد سيف الهرشاني، د. عبدالله محمد الطريجي، سعد خالد الخنفور، د. خالد عايد العنزي (والمحال بصفة الاستعجال). (محال بتاريخ 2021/3/21)

5- الاقتراح بقانون بشأن تأجيل سداد أقساط قروض المواطنين لمدة سنة، المقدم من السيد العضو/ سعود سعد أبوصليب.(محال بتاريخ 2021/3/22)

الاقتراح بقانون الأول	الاقتراح بقانون الثاني	الاقتراح بقانون الثالث والرابع	الاقتراح بقانون الخامس	ما انتهت إليه اللجنة	ملاحظـــات
الاقتراح بقانون بشأن وقف سداد القروض لمدة ستة أشهر - بعد الاطلاع على الدستور، - وعلى القانون رقم 32 لسنة 1968 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهن المصرفية والقوانين المعدلة له، - وعلى القانون رقم 47 لسنة 1993 في شأن الرعاية السكنية، - وعلى القانون رقم 30 لسنة 1965 بشأن بنك الائتمان الكويتي، - وعلى القانون رقم 61 لسنة 1976 بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية،	**اقتراح بقانون بشأن معالجة الآثار المترتبة على انتشار وباء كورونا وتداعياته** - بعد الاطلاع على الدستور، - وعلى القانون رقم (8) لسنة 1969 بالاحتياطات الصحية للوقاية من الأمراض السارية، - وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه،	**الاقتراح بقانون بشأن تأجيل أقساط القروض** - بعد الاطلاع على الدستور، - وعلى القانون رقم 32 لسنة 1968 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهن المصرفية والقوانين المعدلة له، - وعلى القانون رقم 47 لسنة 1993 في شأن الرعاية السكنية، - وعلى القانون رقم 30 لسنة 1965 بشأن بنك الائتمان الكويتي، - وعلى القانون رقم 61 لسنة 1976 بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية،	**الاقتراح بقانون بشأن وقف سداد القروض لمدة ستة أشهر** - بعد الاطلاع على الدستور، - وعلى القانون رقم 32 لسنة 1968 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهن المصرفية والقوانين المعدلة له، - وعلى القانون رقم 47 لسنة 1993 في شأن الرعاية السكنية، - وعلى القانون رقم 30 لسنة 1965 بشأن بنك الائتمان الكويتي، وعلى القانون رقم 61 لسنة 1976 بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية،	**الاقتراح بقانون في شأن تأجيل الالتزامات المالية لمدة ستة أشهر** - بعد الاطلاع على الدستور، - وعلى القانون رقم 30 لسنة 1965 بشأن بنك الائتمان الكويتي، - وعلى القانون رقم 32 لسنة 1968 في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية والقوانين المعدلة له، - وعلى قانون التأمينات الاجتماعية الصادر بالأمر الأميري بالقانون رقم 61 لسنة 1976 والقوانين المعدلة له، - وعلى القانون رقم 47 لسنة 1993 في شأن الرعاية السكنية والقوانين المعدلة له،	

الاقتراح بقانون الأول	الاقتراح بقانون الثالث والرابع	الاقتراح بقانون الخامس	ما انتهت إليه اللجنة	ملاحظـــات
- وعلى القانون رقم 51 لسنة 2010 بإنشاء صندوق لمعالجة أوضاع المواطنين المتعثرين في سداد القروض الاستهلاكية والمقسطة تجاه البنوك وشركات الاستثمار، - وعلى القانون رقم 104 لسنة 2013 في شأن إنشاء صندوق دعم الأسرة، - وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه،	- وعلى القانون رقم 51 لسنة 2010 بإنشاء صندوق لمعالجة أوضاع المواطنين المتعثرين في سداد القروض الاستهلاكية والمقسطة تجاه البنوك وشركات الاستثمار، - وعلى القانون رقم 104 لسنة 2013 في شأن إنشاء صندوق دعم الأسرة، - وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه،	- وعلى القانون رقم 51 لسنة 2010 بإنشاء صندوق لمعالجة أوضاع المواطنين المتعثرين في سداد القروض الاستهلاكية والمقسطة تجاه البنوك وشركات الاستثمار، - وعلى القانون رقم 104 لسنة 2013 في شأن إنشاء صندوق دعم الأسرة، - وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه،	- وعلى القانون رقم 51 لسنة 2010 بإنشاء صندوق لمعالجة أوضاع المواطنين المتعثرين في سداد القروض الاستهلاكية والمقسطة تجاه البنوك وشركات الاستثمار، والمعدل بالقانون رقم 28 لسنة 2014، - وعلى القانون رقم 104 لسنة 2013 في شأن إنشاء صندوق دعم الأسرة، والمعدل بالقانون 27 لسنة 2014، - وعلى القانون رقم 6 لسنة 2020 بتأجيل تحصيل الأقساط المستحقة على عملاء صندوقي المتعثرين ودعم الأسرة، - وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه،	

الاقتراح بقانون الأول	الاقتراح بقانون الثاني	الاقتراح بقانون الخامس	ما انتهت إليه اللجنة	ملاحظـــات
مادة أولى لغايات تطبيق أحكام هذا القانون يكون للكلمات والعبارات الآتية المعنى القرين لكل منها: الجهات الدائنة: هي كل جهة حكومية أو بنك من البنوك العاملة على اختلاف أنواعها يتولى عملية الإقراض للشخص الطبيعي أو المعنوي.	**مادة أولى** يعمل بأحكام هذا القانون حتى تاريخ انتهاء السنة المالية للميزانية العامة 2021-2022.	**المادة الأولى** لغايات تطبيق أحكام هذا القانون يكون للكلمات والعبارات الآتية المعنى القرين لكل منها: الجهات الدائنة: هي كل جهة حكومية أو بنك من البنوك العاملة على اختلاف أنواعها يتولى عملية الإقراض للشخص الطبيعي أو المعنوي.		

الاقتراح بقانون الأول	الاقتراح بقانون الثاني	الاقتراح بقانون الثالث والرابع	الاقتراح بقانون الخامس	ما انتهت إليه اللجنة	ملاحظات
مادة ثانية تلتزم الجهات الدائنة منذ تاريخ سريان هذا القانون بتأجيل سداد القروض بكافة أنواعها ولمدة ستة أشهر.	**مادة ثانية** يؤجل استحقاق الأقساط والاستقطاعات التالية لمدة ستة أشهر اعتباراً من 1-4-2021 ويجوز بقرار من مجلس الوزراء التمديد حتى 31-3-2022: 1- الأقساط والاستقطاعات المستحقة على العملاء المستفيدين من صندوق معالجة أوضاع المواطنين المتعثرين في سداد القروض الاستهلاكية والمقسطة تجاه البنوك وشركات الاستثمار وصندوق دعم الأسرة. 2- الأقساط والاستقطاعات المستحقة للبنوك والمصارف وشركات التمويل والتسهيلات الائتمانية مع الغاء الفوائد المترتبة على التأجيل وبلا رسوم، ويتولى مجلس الوزراء ووزارة التجارة والصناعة والبنك المركزي إصدار القرارات اللازمة لذلك.	**مادة (1)** يؤجل سداد الأقساط المستحقة على المواطنين لدى الجهات التالية: 1. صندوق معالجة أوضاع المواطنين المتعثرين. 2.صندوق دعم الأسرة. 3.المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية. 4.بنك الائتمان. وتصدر هذه الجهات القرارات والشروط المتعلقة بتنفيذ أحكام هذا القانون. **مادة (2)** يؤجل سداد أقساط القروض الاستهلاكية والمقسطة الممنوحة للمواطنين في البنوك المحلية وشركات الاستثمار الخاضعة لرقابة البنك المركزي. ويضع البنك المركزي الشروط والضوابط اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون. **مادة (3)** تحدد مدة التأجيل المنصوص عليها في المادتين السابقتين في ستة أشهر ابتداء من تاريخ صدور هذا القانون.	**المادة الثانية** تلتزم الجهات الدائنة من تاريخ سريان هذا القانون بتأجيل سداد أقساط قروض المواطنين بكافة أنواعها لمدة سنة.	**مادة أولى** يؤجل سداد الالتزامات المالية المستحقة على المواطنين لدى الجهات التالية: 1- صندوق معالجة أوضاع المواطنين المتعثرين. 2- صندوق دعم الأسرة. 3- المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية. 4- بنك الائتمان والمؤسسة العامة للرعاية السكنية. وتصدر هذه الجهات القرارات والشروط المتعلقة بتنفيذ أحكام هذا القانون. **مادة ثانية** يؤجل سداد أقساط القروض الاستهلاكية والمقسطة في البنوك المحلية وشركات الاستثمار وشركات التمويل الخاضعة لرقابة البنك المركزي. ويضع البنك المركزي الشروط والضوابط اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون. **مادة ثالثة** تحدد مدة التأجيل المنصوص عليها في المادتين السابقتين في ستة أشهر ابتداءً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية. ويجوز بقرار من الجهات المعنية في تطبيق أحكام هذا القانون تمديد المدة لستة أشهر أخرى.	

١٨٤١

الاقتراح بقانون الأول	الاقتراح بقانون الثاني	الاقتراح بقانون الثالث والرابع	ما انتهت إليه اللجنة	ملاحظـــات
	3- الأقساط والاستقطاعات المستحقة على المتقاعدين وأصحاب أنصبة المعاشات والموظفين في القطاع الحكومي عن أي نص في قانون التأمينات الاجتماعية بما في ذلك أقساط الاشتراكات والاستبدال والمعاش المقدم. 4- الأقساط والاستقطاعات المستحقة على أصحاب الأعمال في القطاعين الأهلي والنفطي غير المملوك للدولة بالكامل من الاشتراكات الشهرية المستحقة لمؤسسة التأمينات الاجتماعية عن صرف المعاش التقاعدي. 5- الأقساط والاستقطاعات المستحقة على أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة والصناعية والزراعية عن طريق تأجيل الأقساط الممولة من قبل الصندوق الوطني للمشاريع الصغيرة والمتوسطة ومحفظة التمويل الزراعي في البنك الصناعي. 6- الأقساط والاستقطاعات المستحقة لصالح بنك الائتمان والمؤسسة العامة للرعاية السكنية عن القروض العقارية والاجتماعية والوحدات السكنية.			

الاقتراح بقانون الأول	الاقتراح بقانون الثاني	الاقتراح بقانون الثالث والرابع	ما انتهت إليه اللجنة	ملاحظـــات
	مادة ثالثة تضاعف المكافأة المالية ومصاريف البعثات للطلبة والطالبات الموجودين في الخارج بغرض الدراسة في ظل انتشار جائحة كورونا.			

الاقتراح بقانون الأول	الاقتراح بقانون الثاني	الاقتراح بقانون الثالث والرابع	ما انتهت إليه اللجنة	ملاحظـــات
	مادة رابعة تخفض رسوم ومصاريف الجامعات والمعاهد والمدارس الخاصة إلى ما نسبته 20% فقط في ظل التعليم الالكتروني عن بعد منذ تاريخ تعطيل الدراسة بالحضور وفقاً لقرار مجلس الوزراء والوزير المختص وتتحمل الخزانة العامة للدولة مبلغ ال80% المتبقي. وتعاد المبالغ بالفارق المقرر وفق الفقرة السابقة لمن دفع قبل صدور هذا القانون.			

الاقتراح بقانون الأول	الاقتراح بقانون الثاني	الاقتراح بقانون الثالث والرابع	ما انتهت إليه اللجنة	ملاحظـــات
	مادة خامسة يشكل البنك المركزي لجان تضم في عضويتها ممثلين عن وزارة المالية ووزارة التجارة وهيئة القوى العاملة، وممثلين عن البنوك والمصارف والمؤسسات والشركات التمويلية والائتمانية تدرس حالات التعثر المالي لأصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة الممولة من قبل الصندوق الوطني للمشاريع الصغيرة والمتوسطة أو الممولة ذاتياً، ويصدر محافظ البنك المركزي قرارات تنظيمية لعمل اللجان ويحدد الشروط والاجراءات اللازمة لاعتماد دعم تمويل أصحاب تلك المشاريع أو ضمان تمويلهم بنسبة، مع منحهم مهلة سداد عن السنة الأولى وبأقساط تتدرج عن كل عام يتلو العام الأول، ويقدم تقريراً لمجلس الأمة بعد ثلاثة أشهر متضمناً الاعتماد المالي المقرر لذلك لإقراره بقانون.			

الاقتراح بقانون الأول	الاقتراح بقانون الثاني	الاقتراح بقانون الثالث والرابع	ما انتهت إليه اللجنة	ملاحظـــات
	مادة سادسة على مجلس الوزراء تقديم تقرير لمجلس الأمة كل ثلاثة أشهر عن اجراءات تخفيض أعداد العمالة الوافدة في القطاعين الحكومي والخاص وتعديل التركيبة السكانية.			

الاقتراح بقانون الأول	الاقتراح بقانون الثاني	الاقتراح بقانون الثالث والرابع	ما انتهت إليه اللجنة	ملاحظـــات
مادة رابعة يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.			**مادة رابعة** تؤخذ الأموال اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون من الخزانة العامة للدولة.	

الاقتراح بقانون الأول	الاقتراح بقانون الثاني	الاقتراح بقانون الثالث والرابع	الاقتراح بقانون الخامس	ما انتهت إليه اللجنة	ملاحظـــات
مادة خامسة يسرى العمل بهذا القانون اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية. **مادة سادسة** على رئيس مجلس الوزراء والوزراء تنفيذ أحكام هذا القانون. **أمير الكويت** **نواف الأحمد الصباح**	**مادة سابعة** على رئيس مجلس الوزراء والوزراء -كل فيما يخصه- تنفيذ أحكام هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية. **أمير الكويت** **نواف الأحمد الصباح**	**مادة (4)** على رئيس مجلس الوزراء - والوزراء كل فيما يخصه تنفيذ أحكام هذا القانون ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية. **أمير الكويت** **نواف الأحمد الصباح**	**المادة الثالثة** يصدر وزير المالية القرارات اللازمة والمتعلقة بالشروط والضوابط اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون. **المادة الرابعة** على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه- تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية. **أمير الكويت** **نواف الأحمد الصباح**	**مادة خامسة** على رئيس مجلس الوزراء والوزراء -كل فيما يخصه- تنفيذ هذا القانون ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية. **أمير دولة الكويت** **نواف الأحمد الصباح**	

مرفق (3)

الاقتراحات بقانون وعددها (5)

الاقتراح بقانون الأول رفق
تقرير لجنة الشؤون
التشريعية والقانونية رقم
(52)

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

الفصل التشريعي السادس عشر

دور الانعقاد العادي الأول

التقرير (٥٢)

قطاع اللجان

لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

التاريخ : ٩ **شعبان ١٤٤٢هـ**

الموافق : ٢٢ **مارس ٢٠٢١م**

السيد / رئيس مجلس الأمة **المحترم**

تحية طيبة وبعد ،

يسرني أن أقدم لكم **التقرير الثاني والخمسين** للجنة الشؤون التشريعية والقانونية عن الاقتراح بقانون بتأجيل سداد أقساط قروض المواطنين لمدة ستة أشهر .

برجاء عرضه على المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما تقضي به المادة (٩٨) من اللائحة الداخلية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

يدرج في جدول أعمال الجلسة القادمة
يحال إلى لجنة الشؤون المالية والاقتصادية

٢٢/٣/٢٠٢١

رئيس اللجنة

د. خالد عايد العنزي

www.kna.kw

دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

التاريخ : ٩ شعبان ١٤٤٢هـ
الموافق : ٢٢ مارس ٢٠٢١م

الفصل التشريعي السادس عشر
دور الانعقاد العادي الأول

التقرير الثاني والخمسون
للجنة الشؤون التشريعية والقانونية

عـــــن

الاقتراح بقانون بتأجيل سداد أقساط قروض المواطنين لمدة ستة أشهر ، المقدم من السيد العضو / سعدون حماد العتيبي.

الإحالـــــة:

أحال السيد رئيس مجلس الأمة إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية الاقتراح بقانون المشار إليه بتاريخ ٢٠٢١/٢/١ ، وذلك لدراسته وتقديم تقرير بشأنه إلى المجلس .

اجتماع اللجنة :

عقدت اللجنة لهذا الغرض اجتماعاً بتاريخ ٢٠٢١/٣/٢٢.

www.kna.kw

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait ٣٢٠ ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

موضوع الاقتراح بقانون :

يقضي الاقتراح بقانون بإلزام الجهات الدائنة بتأجيل أقساط القروض الممنوحة للمواطنين، حيث جاء الاقتراح بقانون في ستة مواد ، وقد عرفت المادة الأولى الجهات الدائنة بأنها كل جهة حكومية أو بنك من البنوك العاملة على اختلاف أنواعها يتولى عملية الإقراض للشخص الطبيعي أو المعنوي ، وألزمت المادة الثانية الجهات الدائنة بتأجيل سداد أقساط القروض للمواطنين بكافة أنواعها لمدة ستة أشهر من تاريخ سريان القانون ، وأناطت المادة الثالثة بوزير المالية اصدار القرارات اللازمة والشروط والضوابط لتنفيذ أحكام هذا القانون ، وألغت المادة الرابعة كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون ، وحددت المادة الخامسة تاريخ سريان هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

يهدف الاقتراح بقانون - حسبما جاء في مذكرته الإيضاحية - إلى مساعدة المواطنين في مواجهة الآثار الاقتصادية والاجتماعية الناجمة عن جائحة كورونا والتي لحقت بالأفراد والشركات وجميع القطاعات نتيجة لإغلاق العديد من المنشآت ، وذلك من خلال تأجيل أقساط القروض الممنوحة للمواطنين والذي سيؤدي بالنتيجة إلى تحريك عجلة الاقتصاد .

عرض عمل اللجنة :

بعد البحث والدراسة رأت اللجنة أن فكرة الاقتراح بقانون لا تشوبها شبهة مخالفة أحكام الدستور إلا أنه يحتاج لمزيد من الدراسة في اللجنة المختصة وأخذ رأي الجهات المعنية للوقوف على الجوانب المالية كما أن بعض النصوص تحتاج إلى ضبط في الصياغة التشريعية ومن أهم هذه الملاحظات شطب عبارة (من تاريخ سريان هذا القانون) الواردة في المادة الثانية كون المادة الخامسة من الاقتراح بقانون أشارت إلى تاريخ سريان هذا القانون .

www.kna.kw

رأي اللجنة (التصويت) :

بعد المناقشة وتبادل الآراء انتهت اللجنة إلى **الموافقة** بإجماع آراء الحاضرين من أعضائها على الاقتراح بقانون ، مع الأخذ بالملاحظة سالفة البيان .

www.kna.kw

واللجنة تقدم تقريرها إلى المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما تقضي به المادة (٩٨) من اللائحة الداخلية .

مقرر اللجنة

مهند طلال الساير

*** المرفقات : صورة ضوئية من :**

- **مرفق رقم (١):** الاقتراح بقانون .

مرفق رقم (١)

نسخة من الاقتراح بقانون

٠٤/ ق ن م ٤٠٤

دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

السيد / رئيس مجلس الأمة **المحترم**

تحية طيبة وبعد ،،،

أتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بتأجيل سداد أقساط قروض المواطنين لمدة ستة أشهر، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية

مقدم الاقتراح
سعدون حماد العتيبي

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
ويوزع على الأعضاء

١ / ٢ / ٢٠١٢ م

٦

اقتراح بقانون
بتأجيل سداد أقساط قروض المواطنين لمدة ستة أشهر

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون رقم (٣٢) لسنة ١٩٦٨ في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية والقوانين المعدلة له،

وعلى القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية والقوانين المعدلة له،

وعلى القانون رقم (٣٠) لسنة ١٩٦٥ بإنشاء بنك الائتمان الكويتي والقوانين المعدلة له،

وعلى الأمر الأميري الصادر بالقانون رقم (٦١) لسنة ١٩٧٦ بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والقوانين المعدلة له،

وعلى القانون رقم (٥١) لسنة ٢٠١٠ بإنشاء صندوق لمعالجة أوضاع المتعثرين في سداد القروض الاستهلاكية والمقسطة تجاه البنوك وشركات الاستثمار المعدل بالقانون رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٤،

وعلى القانون رقم (١٠٤) لسنة ٢٠١٣ في شأن إنشاء صندوق دعم الأسرة المعدل بالقانون رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٤،

وافق مجلس الامة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

المادة الأولى

لغايات تطبيق أحكام هذا القانون يكون للكلمات والعبارات الآتية المعنى القرين لكل منها:

الجهات الدائنة: هي كل جهة حكومية أو بنك من البنوك العاملة على اختلاف أنواعها يتولى عملية الإقراض للشخص الطبيعي أو المعنوي.

المادة الثانية

تلتزم الجهات الدائنة من تاريخ سريان هذا القانون بتأجيل سداد أقساط قروض المواطنين بأنواعها كافة لمدة ستة أشهر.

المادة الثالثة

يصدر وزير المالية القرارات اللازمة والمتعلقة بالشروط والضوابط اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون.

المادة الرابعة

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

المادة الخامسة

يسري العمل بهذا القانون اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة السادسة

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت
نواف الأحمد الصباح

المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون
بتأجيل سداد أقساط قروض المواطنين لمدة ستة أشهر

على ضوء التداعيات الاقتصادية التي نجمت عن جائحة كورونا العالمية، وما نتج عنها من أضرار اقتصادية واجتماعية لحقت بالأفراد والشركات وجميع القطاعات، وحيث إن دولة الكويت كغيرها من دول العالم قد تأثرت بهذه الجائحة نتيجة لإغلاق القطاعات الحكومية والاقتصادية، وقد انعكس ذلك على إغلاق العديد من المنشآت، ولما كانت الغالبية العظمى من سكان دولة الكويت مدينون للبنوك بعدة قروض، وطالما أن تأجيل سداد أقساط هذه القروض لمدة ستة أشهر من شأنه أن يؤدي إلى تحريك عجلة الاقتصاد، فقد جاء هذا المقترح لهذه الغاية ويتكون من ستة مواد.

حيث عرفت المادة الأولى الجهات الدائنة سيما أن الجهات الدائنة متعددة منها حكومية وبنوك عادية وبنوك إسلامية.

وألزمت المادة الثانية الجهات الدائنة بتأجيل سداد أقساط قروض المواطنين بأنواعها كافة لمدة ستة أشهر من تاريخ سريان هذا القانون.

بينما خولت المادة الثالثة وزير المالية بإصدار القرارات اللازمة والمتعلقة بالشروط والضوابط اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون.

وألغت المادة الرابعة كل حكم يتعارض مع احكام هذا القانون.

أما المادة الخامسة فنصت على أن: " يسري العمل بهذا القانون اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ".

الاقتراح بقانون الثاني رفق
تقرير لجنة الشؤون
التشريعية والقانونية رقم
(36)

دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

الفصل التشريعي السادس عشر

دور الانعقاد العادي الأول

التقرير (٣٦)

قطاع اللجان

لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

التاريخ : ٢٠ / **رجب ١٤٤٢هـ**

الموافق : ٤ / **فبراير ٢٠٢١م**

السيد / رئيس مجلس الأمة **المحترم**

تحية طيبة وبعد ،

يسرني أن أقدم لكم التقرير السادس والثلاثين للجنة الشؤون التشريعية والقانونية عن الاقتراح بقانون بشأن معالجة الآثار المترتبة على انتشار وباء كورونا وتداعياته ، (المحال بصفة الاستعجال) .

برجاء عرضه على المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما تقضي به المادة (٩٨) من اللائحة الداخلية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

رئيس اللجنة

د. خالد عايد العنزي

٢٠٢١/٣/٧

ص.ب.716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

P.O.Box 719 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

www.kna.kw

التاريخ : ٢٤ رجب ١٤٤٢هـ
الموافق : ٤ فبراير ٢٠٢١م

الفصل التشريعي السادس عشر
دور الانعقاد العادي الأول

التقرير السادس والثلاثون
للجنة الشؤون التشريعية والقانونية
عن

الاقتراح بقانون بشأن معالجة الآثار المترتبة على انتشار وباء كورونا وتداعياته ، المقدم من السادة الأعضاء / أسامة أحمد المناور ، د.عبدالله محمد الطريجي ، مبارك عبدالله العجمي ، د. خالد عايد العنزي، أحمد محمد الحمد (المحال بصفة الاستعجال) .

الإحالـــــة:

أحال السيد رئيس مجلس الأمة إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية الاقتراح بقانون المشار إليه بتاريخ ٢٠٢١/٢/١٧ ، وذلك لدراسته وتقديم تقرير بشأنه إلى المجلس .

كما قرر المجلس في جلسته المعقودة بتاريخ ٢٠٢١/٢/١٦ الموافقة على التوصية بتكليف اللجان المختصة في الإسراع بإنجاز ورفع التقارير الخاصة بقوانين التعويضات الخاصة بالمشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة المتضررة من تداعيات أزمة فايروس كورونا ، وقانون إنقاذ المشاريع الصغيرة والمتوسطة ، وقانون معالجة الآثار المترتبة على انتشار وباء كورونا وتداعياتها ، وعرضها على مجلس الأمة في أول جلسة باعتبارها أولوية .

اجتماع اللجنة :

عقدت اللجنة لهذا الغرض اجتماعاً بتاريخ ٢٠٢١/٢/٢٢.

P.O.Box 719 Safat, Postal Code 13008 Kuwait
ص.ب.716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

www.kna.kw

موضوع الاقتراح بقانون:

استعرضت اللجنة الاقتراح بقانون وتبين لها أنه جاء ب (٦) مواد ، أهم ما جاء فيها التالي:

- تأجيل استحقاق عدد من الأقساط والاستقطاعات الواردة في الاقتراح بقانون اعتباراً من ٢٠٢١/٤/١ مع جواز تمديدها حتى ٢٠٢٢/٣/٣١ .
- مضاعفة المكافأة المالية ومصاريف البعثات للطلبة والطالبات الموجودين في الخارج لغرض الدراسة في ظل انتشار جائحة كورونا .
- تخفيض رسوم ومصاريف الجامعات والمعاهد والمدارس الخاصة إلى (٢٠%) ، وذلك في ظل التعليم الالكتروني عن بعد منذ تاريخ تعطيل الدراسة على أن تتحمل الخزانة العامة للدولة مبلغ (٨٠%) المتبقي ، وتعاد المبالغ لمن دفع قبل صدور هذا القانون وفق الفارق المحدد في الاقتراح بقانون .
- يشكل البنك المركزي لجان لدراسة حالات التعثر المالي لأصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة أو الممولة ذاتياً ، ويصدر محافظ البنك المركزي قرارات تنظيمية لعمل اللجان ويحدد الشروط والإجراءات اللازمة لاعتماد دعم تمويل أصحاب تلك المشاريع أو ضمان تمويلهم ، وتقديم تقرير لمجلس الأمة بعد ثلاثة أشهر متضمناً الاعتماد المالي لإقراره بقانون .
- يقدم مجلس الوزراء تقريراً لمجلس الأمة كل ثلاثة أشهر عن إجراءات تخفيض أعداد العمالة الوافدة في القطاعين الحكومي والخاص وتعديل التركيبة السكانية .

www.kna.kw

يهدف الاقتراح بقانون - حسبما جاء في مذكرته الإيضاحية - إلى مساعدة الأسر الكويتية والعمالة الوطنية في القطاع الخاص والقطاع الحكومي والمتقاعدين وأصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر ودعم الإنتاج الزراعي نتيجة للأضرار التي لحقت بهم من تداعيات وباء كورونا المستجد وظهور السلالات المتحورة ، ومراعاة أولياء أمور الطلبة فيما يتعلق بالرسوم المدفوعة في ظل التحول للتعلم عن بعد ودعم الطلبة المبتعثين والدارسين على نفقتهم الخاصة من خلال قانون خاص يعالج كل هذه الأضرار.

عرض عمل اللجنة :

بعد البحث والدراسة تبين للجنة أنه لا يشوب الاقتراح بقانون شبهة مخالفة أحكام الدستور، أما مسألة الملاءمة فتترك للجنة المختصة لتبحثها مع الجهات المعنية ، كما أبدت اللجنة بعض الملاحظات على الاقتراح بقانون من ناحية الصياغة كالتالي :

- الديباجة: إضافة عبارة "والقوانين المعدلة له" للقانون رقم (٨) لسنة ١٩٦٩ المشار إليه ، كونه عدل أكثر من مرة.
- المادة الأولى: استبدال بعبارة (يعمل بأحكام هذا القانون) عبارة (تسري أحكام هذا القانون) ، ذلك أن العبرة بفترة سريان القانون تكون وفقاً لما جاء في هذه المادة .
- الفقرة (٣) من المادة الثانية : استبدال بعبارة (عن أي نص في قانون التأمينات الاجتماعية) عبارة (لصالح مؤسسة التأمينات الاجتماعية) ، لضبط وتوضيح المقصود بالنص .

www.kna.kw

- دمج المادة الثالثة والرابعة بمادة واحدة وإعادة صياغتها لتكون كالتالي:

" تخفض رسوم ومصاريف الجامعات والمعاهد والمدارس الخاصة للطلبة الكويتيين إلى ما نسبته (٢٠%) منذ تاريخ تعطيل الدراسة وفقاً لقرار مجلس الوزراء والوزير المختص على أن تتحمل الخزانة العامة للدولة مبلغ (٨٠%) المتبقي ، و يجوز استعادة الفرق المالي لمن قام بدفع الرسوم قبل صدور أحكام هذ القانون ، وتضاعف المكافأة المالية ومصاريف البعثات للطلبة والطالبات الموجودين في الخارج لغايات الدراسة " .

- المادة السادسة : حذف هذا المادة ، وذلك لعدم تعلقها بموضوع الاقتراح بقانون.

كما توصي اللجنة بدراسة الجوانب المالية للاقتراح بقانون والآثار المترتبة عليه من قبل اللجنة المختصة بعد أخذ آراء الجهات المعنية .

رأي اللجنة (التصويت) :

بعد المناقشة وتبادل الآراء انتهت اللجنة إلى الموافقة بإجماع آراء الحاضرين من أعضائها على الاقتراح بقانون مع الأخذ بالملاحظات السالف بيانها.

www.kna.kw

P.O.Box 719 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

ص.ب.716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

واللجنة تقدم تقريرها إلى المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما تقضي به المادة (٩٨) من اللائحة الداخلية.

مقرر اللجنة

مهند طلال الساير

*** المرفقات : صورة ضوئية من :**

- **مرفق رقم (١)**: الاقتراح بقانون .
- **مرفق رقم (٢)**:نسخة من كتاب السيد رئيس مجلس الأمة بشأن موافقة المجلس على توصية اللجان بإنجاز التقارير المطلوبة.

مرفق رقم (١)

نسخة من الاقتراح بقانون

دولة الكويت
أسامه أحمد المناور
عضو مجلس الأمة

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait
samah Ahmad Almunawer
Member of National Assembly

التاريخ: 2021/2/16م

٢٩٤

السيد/ رئيس مجلس الأمة **المحترم**

تحية طيبة وبعد،،،

نتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بشأن معالجة الآثار المترتبة على انتشار وباء كورونا وتداعياته مشفوعا بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر مع منحه صفة الاستعجال.

مع خالص التحية،،،

مقدمو الاقتراح

1- **أسامه أحمد المناور .**
2- د. عبدالله الطريجي
3- صالح الجاسم العجمي
4- د. ظافر العايد العزمي
5- م. احمد محمد الحمد

٢٩٤

ص.ب: 716 الصفاة، 13008 الكويت – مكتب : 22466478 – 22005802 965+ – داخلي: 5801 - 5802 - 5803
P.O. Box: 716 Safat, 13008 Kuwait - Off.: 22466478 - 22005802 - Ext.: 5801 - 5802 - 5803

State of Kuwait
Osamah Ahmad Almunawer
Member of National Assembly

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت
أسامه أحمد المناور
عضو مجلس الأمة

اقتراح بقانون رقم ( ) لسنة 2021

بشأن معالجة الآثار المترتبة على انتشار وباء كورونا وتداعياته

- بعد الاطلاع على الدستور
- وعلى القانون رقم (8) لسنة 1969 بالاحتياطات الصحية للوقاية من الأمراض السارية
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه

(مادة أولى)

يعمل بأحكام هذا القانون حتى تاريخ انتهاء السنة المالية للميزانية العامة 2022-2021.

(مادة ثانية)

يؤجل استحقاق الأقساط والاستقطاعات التالية لمدة ستة أشهر اعتبارا من 1 -4-2021 ويجوز بقرار من مجلس الوزراء التمديد حتى 31-3-2022 :

1- الأقساط والاستقطاعات المستحقة على العملاء المستفيدين من صندوق معالجة أوضاع المواطنين المتعثرين في سداد القروض الاستهلاكية والمقسطة تجاه البنوك وشركات الاستثمار وصندوق دعم الأسرة.
2- الأقساط والاستقطاعات المستحقة للبنوك والمصارف وشركات التمويل والتسهيلات الائتمانية مع الغاء الفوائد المترتبة على التأجيل وبلا رسوم , ويتولى مجلس الوزراء ووزارة التجارة والصناعة والبنك المركزي اصدار القرارات اللازمة لذلك .
3- الأقساط والاستقطاعات المستحقة على المتقاعدين وأصحاب أنصبة المعاشات والموظفين في القطاع الحكومي عن أي نص في قانون التأمينات الاجتماعية بما في ذلك أقساط الاشتراكات والاستبدال والمعاش المقدم.

ص.ب: 716 الصفاة، 13008 الكويت - مكتب : 22466478 - 22005802 965+- داخلي: 5801 - 5802 - 5803
P.O. Box: 716 Safat, 13008 Kuwait - Off.: 22466478 - 22005802 - Ext.: 5801 - 5802 - 5803

State of Kuwait
Osamah Ahmad Almunawer
Member of National Assembly

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت
أسامه أحمد المناور
عضو مجلس الأمة

4- الأقساط والاستقطاعات المستحقة على اصحاب الاعمال في القطاعين الاهلي والنفطي غير المملوك للدولة بالكامل من الاشتراكات الشهرية المستحقة لمؤسسة التأمينات الاجتماعية عن صرف المعاش التقاعدي.

5- الأقساط والاستقطاعات المستحقة على اصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة والصناعية والزراعية عن طريق تأجيل الاقساط الممولة من قبل الصندوق الوطني للمشاريع الصغيرة والمتوسطة ومحفظة التمويل الزراعي في البنك الصناعي.

6- الأقساط والاستقطاعات المستحقة لصالح بنك الائتمان والمؤسسة العامة للرعاية السكنية عن القروض العقارية والاجتماعية والوحدات السكنية .

(مادة ثالثه)

تضاعف المكافأة المالية ومصاريف البعثات للطلبة والطالبات الموجودين في الخارج بغرض الدراسة في ظل انتشار جائحة كورونا.

(مادة رابعه)

تخفض رسوم ومصاريف الجامعات والمعاهد والمدارس الخاصة إلى ما نسبته 20% فقط في ظل التعليم الإلكتروني عن بعد منذ تاريخ تعطيل الدراسة بالحضور وفقا لقرار مجلس الوزراء والوزير المختص وتتحمل الخزانة العامة للدولة مبلغ ال80% المتبقي

وتعاد المبالغ بالفارق المقرر وفق الفقرة السابقة لمن دفع قبل صدور هذا القانون.

(مادة خامسه)

يشكل البنك المركزي لجان تضم في عضويتها ممثلين عن وزارة المالية ووزارة التجارة وهيئة القوى العاملة , وممثلين عن البنوك والمصارف والمؤسسات والشركات التمويلية والائتمانية تدرس حالات التعثر المالي لأصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة الممولة من قبل الصندوق الوطني للمشاريع الصغيرة والمتوسطة أو الممولة ذاتيا , ويصدر محافظ البنك المركزي قرارات تنظيمية لعمل اللجان ويحدد الشروط والاجراءات اللازمة لاعتماد دعم تمويل أصحاب تلك المشاريع أو ضمان تمويلهم بنسبة , مع منحهم مهلة سداد عن السنة الأولى وبأقساط تتدرج عن كل عام يتلو العام الأول , ويقدم تقريرا لمجلس الأمة بعد ثلاثة أشهر متضمنا الاعتماد المالي المقرر لذلك لإقراره بقانون .

٩

ص.ب: 716 الصفاة، 13008 الكويت - مكتب : 22466478 - 22005802 965+- داخلي: 5801 - 5802 - 5803
P.O. Box: 716 Safat, 13008 Kuwait - Off.: 22466478 - 22005802 - Ext.: 5801 - 5802 - 5803

دولة الكويت
أسامه أحمد المناور
عضو مجلس الأمة

State of Kuwait
samah Ahmad Almunawer
Member of National Assembly

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

(مادة سادسه)

على مجلس الوزراء تقديم تقرير لمجلس الأمة كل ثلاثة أشهر عن اجراءات تخفيض أعداد العمالة الوافدة في القطاعين الحكومي والخاص وتعديل التركيبة السكانية.

(مادة سابعه)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ أحكام هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير الكويت
نواف الأحمد الصباح

ص.ب: 716 الصفاة، 13008 الكويت – مكتب : 22466478 – 22005802 965+– داخلي: 5801 - 5802 - 5803
P.O. Box: 716 Safat, 13008 Kuwait - Off.: 22466478 - 22005802 - Ext.: 5801 - 5802 - 5803

دولة الكويت
أسامه أحمد المناور
عضو مجلس الأمة

State of Kuwait
samah Ahmad Almunawer
Member of National Assembly

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

المذكرة الايضاحية

بشأن معالجة الآثار المترتبة على انتشار وباء كورونا وتداعياته

نظرا لاستمرار الآثار الاجتماعية والاقتصادية على الأسر الكويتية والعمالة الوطنية في القطاع الحكومي والخاص والمتقاعدين وأصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر الممولة من الصندوق الوطني او الممولة ذاتيا من أصحابها , وكذلك دعم الانتاج الزراعي لتوفير الاحتياجات , نتيجة تداعيات وباء كورونا المستجد ونتيجة لما ظهر من تحور وظهور سلالات جديدة سريعة الانتشار , بما ينذر بتطورات متسارعة تتطلب تدخلا تشريعيا , لذا كان تقديم هذا الاقتراح بقانون بشكل خاص معالجا لكل الأضرار دون تشعب في عدة قوانين اخرى مترابطة يكفل وضوح التطبيق لأحكام هذا القانون مع الاخذ بعين الاعتبار الضرر المادي الذي مس أولياء الأمور بتحصيل رسوم ومصاريف عن تعليم ابنائهم في الجامعات والمعاهد والمدارس الخاصة في ظل تعطيل الحضور فيها والاكتفاء بالتعليم الالكتروني عن بعد ، وهو ما يستلزم عدم تحميلهم كلفة أكثر من الوقع والخدمة التعليمية المقدمة , باعتبار ان القرار يتعلق بالقرارات الحكومية المتخذة , وكذلك حماية ودعم للطلبة المبتعثين والدارسين على نفقتهم الخاصة في الخارج ممن متواجدين في بعض الدول بمضاعفة المكافأة والمصاريف المقررة لهم ليستطيعوا مواجهة التداعيات التي يتعرضون لها في تلك الدول نتيجة تزايد وانتشار الوباء .

ص.ب: 716 الصفاة، 13008 الكويت - مكتب : 22466478 - 22005802 965+- داخلي: 5801 - 5802 - 5803
P.O. Box: 716 Safat, 13008 Kuwait - Off : 22466478 - 22005802 - Ext.: 5801 - 5802 - 5803

مرفق رقم (٢)

نسخة من كتاب السيد رئيس مجلس الأمة بشأن موافقة المجلس على توصية اللجان بإنجاز التقارير المطلوبة

Speaker's Office
State of Kuwait

مكتب الرئيس
دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

مجلس الأمة
KNA_63638_2021
23/02/2021

السيد/ رئيس لجنة الشؤون التشريعية والقانونية المحترم

تحية طيبة وبعد ،،،

أنهـــي إليكم أن مجلس الأمة قد نظر في جلسته الخاصة المعقودة يوم الثلاثاء المو افق ٢٠٢١/٢/١٦م، لمناقشة الإجراءات والسياسة الحكومية في التعامل مع فايروس كورونا المستجد والسلالات المتحورة عنه والقرارات الحكومية وتداعياته.

وبعد الانتهاء من المناقشة تقدم بعض السادة الأعضاء بالتوصيات المرفقة وقد و افق عليها المجلس، ومن بينها التوصية الواردة في البند الأول بطلب (اسراع اللجان المختصة بإنجاز ورفع التقارير الخاصة بقو انين التعويضات الخاصة للمشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة المتضررة من تداعيات أزمة فايروس كورونا، وقانون إنقاذ المشاريع الصغيرة والمتوسطة وعرضها على مجلس الأمة في أول جلسة باعتبارها أولوية، بالإضافة الى قانون معالجة الآثار المترتبة على انتشار وباء كورونا وتداعياتها).

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

مرزوق علي الغانم
رئيس مجلس الأمة

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

المرفقات:-
- نسخة من التوصيات المشار اليها

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت
P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

٢٠٢١/٢/١٦

دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

السيد / رئيس مجلس الأمـــة **المحترم**

تحيـــة طيبـــة وبعـــــد،،،

الموضـوع: التوصيات الخاصة بجلسة فايروس تداعيات جائحة كورونا المستجد (COVID-19)

1- إسراع اللجان المختصة في مجلس الأمة بسرعة إنجاز ورفع التقارير الخاصة بقوانين التعويضات الخاصة للمشروعات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة المتضررة من تداعيات أزمة فايروس كرونا , وقانون إنقاذ المشاريع الصغيرة والمتوسطة وعرضها على مجلس الأمة في أول جلسة باعتبارها أولوية. بالإضافة الى قانون معالجة الآثار المترتبة على انتشار وباء كورونا وتداعياته

2- الطلب من مجلس الوزراء بإعادة النظر في القرارات السابقة والقاضية بإغلاق بعض الأنشطة وتغيير ساعات العمل.

3- تشكيل فريق طبي واقتصادي بحيث تكون القرارات الصادرة متوازنة طبياً واقتصاديا بمنطق متوازن بين صحة الناس وحياتهم المعيشية.

4- تشكيل فريق إعلامي حكومي محترف بحيث تكون الرسالة الإعلامية الطبية دقيقة بالمعلومات والإحصائيات والإرشادات الطبية.

5- التشديد في إجراءات دخول الوافدين إلى الكويت وفي الاحترازات الصحية والتأكد من حصول الداخل إلى الكويت على شهادة صحية (pcr) بالخلو من الاصابة بالفايروس والتأكد من صحتها .

6- زيادة مراكز التطعيم وتوزيعها جغرافيا على مناطق الكويت المختلفة.

7- سرعه صرف مكافآت الصفوف الأمامية دون مماطلة او تسويف خلال فترة شهرين من تاريخه كحد اقصى.

8- تأجيل الرقم لمدة سنة

وتفضلوا بقبول خالص التحيـة ،،،

مقدموه

ص.ب: 716 الصفاة الرمز البريدي 13008 الكويت

الاقتراح بقانون الثالث

State of Kuwait

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

الفصل التشريعي السادس عشر
دور الانعقاد العادي الأول
قطاع اللجان
إدارة مكتب لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

التاريخ : ٨ شعبان ١٤٤٢هـ
الموافق : ٢١ مارس ٢٠٢١م

الأخ الفاضل / رئيس مجلس الأمة **المحترم**

تحية طيبة وبعد ،

نود إبلاغكم بأنه قد أحيل إلى اللجنة الاقتراح بقانون بشأن تأجيل أقساط القروض ، المقدم من السادة الأعضاء / يوسف فهد الغريب ، د.حمود مبرك العازمي ، أحمد محمد الحمد ، فرز محمد الديحاني ، أحمد خليفة الشحومي ، (المحال بصفة الاستعجال) .

ولما كان قد سبق للجنة أن قدمت تقريرها رقم (٣٦) بتاريخ ٢٠٢١/٢/٢٤ بموضوع مرتبط مع هذا الاقتراح بقانون معروض على لجنة الشؤون المالية والاقتصادية ، لذلك نرى إحالة الاقتراح لهذه اللجنة للارتباط طبقاً لنص المادة (٩٩) من اللائحة الداخلية لمجلس الأمة .

مع خالص التحية

رئيس اللجنة

د. خالد عايد العنزي

المرفقات :
- نسخة من الاقتراح بقانون.

يحال إلى لجنة الشؤون المالية والاقتصادية
يرجى تبويبه لجلسة القادمة

٢١/٣/٢٠٢١

www.kna.kw

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait
ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

دولة الكويت
مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY
State of Kuwait

السيد/ رئيس مجلس الآمة المحترم

تحية طيبة وبعد،،،،

نتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بشـــأن تأجيل أقســـاط القروض مشـفوعا بمذكرته الايضـاحية، برجاء التفضـل بعرضـه على مجلس الأمة الموقر مع منحة صفة الاستعجال.

مع خالص التحية،،،،

مقدمو الاقتراح

١- يوسف فهد الغريب
٢- د/ محمود عبدالله
٣-
٤- مرزوق محمد
٥

www.kna.kw

P.O.Box 719 Safat, Postal Code 13008 Kuwait
ص.ب.716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

اقتـــراح بقانـــون
بشأن تأجيل أقساط القروض

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم ٣٢ لسـنة ١٩٦٨ في شـأن النقد وبنك الكويت المركزي وينظم المهن المصرفية والقوانين المعدة له،
- وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية،
- وعلى القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٥ بشأن بنك الائتمان الكويتي،
- وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧٦ بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية،
- وعلى القانون رقم ٥١ لسـنة ٢٠١٠ بإنشـاء صـندوق لمعالجة أوضـاع المواطنين المتعثرين في سـداد القروض الاسـتهلاكية والمقسـطة تجاه البنوك وشركات الاستثمار،
- وعلى القانون رقم ١٠٤ لسنة ٢٠١٣ في شأن إنشاء صندوق دعم الأسرة،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه،

مـــادة (١)

يؤجل سداد الأقساط المستحقة على المواطنين لدى الجهات التالية :

١. صندوق معالجة أوضاع المواطنين المتعثرين.

٢. صندوق دعم الأسرة.

٣. المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.

٤. بنك الائتمان.

وتصدر هذ الجهات القرارات والشروط المتعلقة بتنفيذ أحكام هذا القانون .

www.nia.nw

P.O.Box 719 Safat, Postal Code 13008 Kuwait
ص.ب.716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

مـــادة (٢)

يؤجل سداد أقساط القروض الاستهلاكية والمقسطة الممنوحة للمواطنين في البنوك المحلية وشركات الاستثمار الخاضعة لرقابة البنك المركزي.

ويضع البنك المركزي الشروط والضوابط اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون .

مـــادة (٣)

تحدد مدة التأجيل المنصوص عليها في المادتين السابقتين في ستة أشهر ابتداًء من تاريخ صدور هذا القانون .

مـــادة (٤)

على رئيس مجلس الوزراء - والوزراء كل فيما يخصه تنفيذ أحكام هذا القانون ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت

نواف الأحمد الصباح

www.kna.kw

P.O.Box 719 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

ص.ب.716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

المذكـــرة الايضاحيـــة

بشأن تأجيل أقساط القروض

تســـببت جائحة فايروس كورونا في أضـــرار اقتصـــادية واجتماعية بالغة إثر اتخاذ قرارات الإغلاق حفاظاً على صحة المجتمع .

واعتباراً لكون معظم المواطنين ملزمون بأداء أقســـاط مالية للوفاء بما في ذمتهم لعدد من الجهات الحكومية والبنوك المحلية والشـــركات الخاضـــعة لرقابة البنك المركزي – وتقديراً للظروف المـالية العصـــيبة التي يواجهونهـا جراء تداعيات الجائحة، فقد جاء هذا الاقتراح بقانون ليتيح لهم الاســـتفادة من تأجيل الأقساط المستحقة عليهم لمدة ستة أشهر من تاريخ سريان هذا القانون على أن تحدد الجهات الدائنة الضوابط والشروط اللازمة لتنفيذه .

P.O.Box 719 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

ص.ب.716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

الاقتراح بقانون الرابع

٣٩٣

دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

يحال الى لجنة الشؤون المالية والاقتصادية للدراسة
ويرفع في جدول أعمال الجلسة القادمة
مع إعطائه صفة الاستعجال

السيد/ رئيس مجلس الأمة المحترم

تحية طيبة وبعد،،،

نتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بشأن تأجيل أقساط القروض مشفوعا بمذكرته الايضاحية ، برجاء التفضل بعرضة على مجلس الامة الموقر مع منحة صفة الاستعجال .

مــع خالــص التحية،،،،

مقدمو الاقتراح

1- د. هشام الصالح
2-
3- د. عبدالله محمد الطريجي
4- سعدون فالد الحنتوري
5- د. رياض عبدالعزيز

www.kna.kw

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait
ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

٥١٩

اقتـــراح بقانـــون
بشأن تأجيل أقساط القروض

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم 32 لسـنة 1968 في شـأن النقد وبنك الكويت المركزي وينظم المهن المصرفية والقوانين المعدة له،
- وعلى القانون رقم 47 لسنة 1993 في شأن الرعاية السكنية،
- وعلى القانون رقم 30 لسنة 1965 بشأن بنك الائتمان الكويتي،
- وعلى القانون رقم 61 لسنة 1976 بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية،
- وعلى القانون رقم 51 لسـنة 2010 بإنشـاء صـندوق لمعالجة أوضـاع المواطنين المتعثرين في سـداد القروض الاسـتهلاكية والمقسـطة تجاه البنوك وشركات الاستثمار،
- وعلى القانون رقم 104 لسنة 2013 في شأن إنشاء صندوق دعم الأسرة،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه،

مـــادة (1)

يؤجل سداد الأقساط المستحقة على المواطنين لدى الجهات التالية :

1. صندوق معالجة أوضاع المواطنين المتعثرين.
2. صندوق دعم الأسرة.
3. المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.
4. بنك الائتمان.

وتصدر هذ الجهات القرارات والشروط المتعلقة بتنفيذ أحكام هذا القانون .

www.kna.kw

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

مـــادة (2)

يؤجل سداد أقساط القروض الاستهلاكية والمقسطة الممنوحة للمواطنين في البنوك المحلية وشركات الاستثمار الخاضعة لرقابة البنك المركزي.

ويضع البنك المركزي الشروط والضوابط اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون .

مـــادة (3)

تحدد مدة التأجيل المنصوص عليها في المادتين السابقتين في ستة أشهر ابتداًء من تاريخ صدور هذا القانون .

مـــادة (4)

على رئيس مجلس الوزراء - والوزراء كل فيما يخصه تنفيذ أحكام هذا القانون ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت

نواف الأحمد الصباح

www.kna.kw

P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت

المذكـــرة الايضاحيـــة

بشأن تأجيل أقساط القروض

تســببت جائحة فايروس كورونا في أضــرار اقتصــادية واجتماعية بالغة إثر اتخاذ قرارات الإغلاق حفاظاً على صحة المجتمع .

واعتباراً لكون معظم المواطنين ملزمون بأداء أقســاط مالية للوفاء بما في ذمتهم لعدد من الجهات الحكومية والبنوك المحلية والشــركات الخاضــعة لرقابة البنك المركزي – وتقديراً للظروف المالية العصــيبة التي يواجهونها جراء تداعيات الجائحة، فقد جاء هذا الاقتراح بقانون ليتيح لهم الاســتفادة من تأجيل الأقساط المستحقة عليهم لمدة ستة أشهر من تاريخ سريان هذا القانون على أن تحدد الجهات الدائنة الضوابط والشروط اللازمة لتنفيذه .

وألغت المادة الرابعة كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

أما المادة الخامســة منذ حدث تاريخ العمل بهذا القانون بحيث يســرى نفاذه من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وجاءت المادة السادسة مادة تنفيذية.

www.kna.kw

٥١٩
ص. ب. 716 الصفاة، الرمز البريدي 13008 الكويت
P.O. Box 716 Safat, Postal Code 13008 Kuwait

الاقتراح بقانون الخامس

دولة الكويت

مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

السيد / رئيس مجلس الأمة **المحترم**

تحية طيبـــة وبعـــد ،،،

أتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بتأجيل سداد أقساط قروض المواطنين لمدة سنة، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية

مقدم الاقتراح
سعود سعد أبوصليب

يحال إلى لجنة الشؤون المالية والاقتصادية لدراسته
ويرفع في موعد أقصاه الجلسة القادمة

٢٠٢١/٢/٢٤

اقتراح بقانون
بتأجيل سداد أقساط قروض المواطنين لمدة سنة

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون رقم (٣٢) لسنة ١٩٦٨ في شأن النقد وبنك الكويت المركزي وتنظيم المهنة المصرفية والقوانين المعدلة له،

وعلى القانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٣ في شأن الرعاية السكنية والقوانين المعدلة له،

وعلى القانون رقم (٣٠) لسنة ١٩٦٥ بإنشاء بنك الائتمان الكويتي والقوانين المعدلة له،

وعلى الأمر الأميري الصادر بالقانون رقم (٦١) لسنة ١٩٧٦ بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والقوانين المعدلة له،

وعلى القانون رقم (٥١) لسنة ٢٠١٠ بإنشاء صندوق لمعالجة أوضاع المتعثرين في سداد القروض الاستهلاكية والمقسطة تجاه البنوك وشركات الاستثمار المعدل بالقانون رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٤،

وعلى القانون رقم (١٠٤) لسنة ٢٠١٣ في شأن إنشاء صندوق دعم الأسرة المعدل بالقانون رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٤،

وافق مجلس الامة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

المادة الأولى

لغايات تطبيق أحكام هذا القانون يكون للكلمات والعبارات الآتية المعنى القرين لكل منها:

الجهات الدائنة: هي كل جهة حكومية أو بنك من البنوك العاملة على اختلاف أنواعها يتولى عملية الإقراض للشخص الطبيعي أو المعنوي.

المادة الثانية

تلتزم الجهات الدائنة من تاريخ سريان هذا القانون بتأجيل سداد أقساط قروض المواطنين بأنواعها كافة لمدة سنة .

المادة الثالثة

يصـدر وزير المالية القرارات اللازمة والمتعلقة بالشـروط والضـوابط اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون.

المادة الرابعة

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصـــه – تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

أمير دولة الكويت
نواف الأحمد الصباح

المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون
بتأجيل سداد أقساط قروض المواطنين لمدة سنة

على ضوء التداعيات الاقتصادية التي نجمت عن جائحة كورونا العالمية، وما نتج عنها من أضرار اقتصادية واجتماعية لحقت بالأفراد والشركات وجميع القطاعات، وحيث إن دولة الكويت كغيرها من دول العالم قد تأثرت بهذه الجائحة نتيجة لإغلاق القطاعات الحكومية والاقتصادية، وقد انعكس ذلك على إغلاق العديد من المنشآت، ولما كانت الغالبية العظمى من سكان دولة الكويت مدينون للبنوك بعدة قروض، وطالما أن تأجيل سداد أقساط هذه القروض لمدة سنة من شأنه أن يؤدي إلى تحريك عجلة الاقتصاد، فقد جاء هذا المقترح لهذه الغاية ويتكون من أربعة مواد.

حيث عرفت المادة الأولى الجهات الدائنة سيما أن الجهات الدائنة متعددة منها حكومية وبنوك عادية وبنوك إسلامية.

وألزمت المادة الثانية الجهات الدائنة بتأجيل سداد أقساط قروض المواطنين بأنواعها كافة لمدة سنة من تاريخ سريان هذا القانون.

بينما خولت المادة الثالثة وزير المالية بإصدار القرارات اللازمة والمتعلقة بالشروط والضوابط اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون.

ونصت المادة الرابعة على أن: " يسري العمل بهذا القانون اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ".